الى انسان احيانا واجبة وفي حديث ضعيف يعمل به في الفضايل كل امر ذي بال
لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة علي فهو ابتر ممحوق البركة والصلاة لغة الدعا وشرعا
من الله الرحمة المقرونة بتعظيم ومن الملايكة الاستغفار ومن الادميين والجن والحيوانات
والجمادات التضرع والدعاء والسلام لغة التحية وشرعا من الله التسليم لنبيه من
الافات المنافية لغايات الكمال ومن الملايكة يحتمل انه طلب ذلك وكذا منا
علي قياس الصلاة وجمع بينهما حذرا من الكراهة التي نقلها النووي عن العلما
والمحققون المكروه نفس الافراد الا تيان باحدهما وترك الاخر لنظيره الاتي
ان شا الله تعالى في كعبة الوتر علي سيدنا اي متولي سوادنا اي جماعتنا من ساد
قومه يسود تقم اذا تقدمهم بعلم او شرف او رياسة ولله در القايل

واسباب السيادة قبل عشر • سخاء ثم تادية الامانة •
كذا صبر وعلم ثم حلم • وصدق والتواضع والصيانة •
وعقل والعفاف فتلك عشر • وراس الامر في كل الديانة •

وفي مدحه صلى الله عليه وسلم بالسيادة غاية الادب واستعمال السيد في غير الله
ورد الكتاب والسنة قال تعالى والفيا سيدها وقال وسيدا وحصورا وقال صلى الله
عليه وسلم قوموا الى سيدكم واعتمد الرملي استحباب ذكر السيادة في التشهد وفي
التحفة في اذكار الوضوء ما يفيد ندبها مطلقا وان اوهم كلامه في الفتاوى خلافه
ونبينا أي نبي هذه الامة وهو بالهمز من النبا وهو الاخبار لانه يخبر عن الله وبالياء
المشددة من النبوة وهي الارتفاع لانه مرفوع الرتبة في الدنيا والاخرة والنبي
انسان ذكر حر اوحي اليه بشرع يعمل به ولم يومر بتبليغه والا فهو رسول والنبوة
كالرسالة قول الله لعبد من عباده انت نبي او رسول محمد علم منقول من اسم
مفعول الفعل المضعف ومعناه الجامع للخصال الحميدة خير اي افضل واصله
اخير نقلت حركة اليا الى الساكن قبلها وحذفت منه الهمزة تخفيفا الانام اي الخلق
كافة او الجن والانس او جميع ما على وجه الارض اقوال ارجحها الاول
وعلى اله اردف بالصلاة عليهم اتباعا للوارد رسما وقد ذهب الى القول بوجوب
الصلاة عليهم كهي عليه ذاهبون وال صلى الله عليه وسلم اقاربه المومنون من بني هاشم
والمطلب ابني عبد مناف وهو الاصح وقيل فيهم غير ذلك قال بعض المحققين
والخلاف انما هو عند عدم القرينة فان وجدت فسر بما يناسبها فان قيل اللهم صل
على محمد وعلى اله الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا فسر بالقرابة
صلى الله عليه وسلم واذا قيل اللهم صل على محمد وعلى اله القايمين بطاعتك فسر بالصلحا
من امته كما في خبر حسن ال محمد كل تقي واذا قيل وعلى اله سكان جنتك فسر بالقرابة
امة الاجابة فهو لفظ مشترك بين ذلك لا يتعين المراد منها الا بالقرينة والقرينة
هنا ان المراد بهم اقاربه المومنون من بني هاشم وبني المطلب والال

اسم جمع

اسم جمع لا واحد له من لفظه واصله اهل بدليل تصغيره على اهيل خص استعماله
في الاشراف ومن له خطر والاصح جواز اضافته الى الضمير الطاهرين من ملابسة
رذايل الاخلاق بدليل انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
قال جمع من المشايخ العارفين يجب على كل مسلم ان يعتقد ان لا تبديل لما اختص
الله به اهل البيت مما اوله تعالى فيهم اذ شهادته لهم بالتطهير واذهاب الرجس
عنهم في الازل على الوجه المذكور مع انا نراهم لا يخلون عن الذنوب الملوثة
لا والعصمة انما هي للانبيا عليهم الصلاة والسلام ونعلم من كثير منهم الانهماك
في المعاصي لا سيما من كان من اهل الدول ونرى منهم المبتدع الغلاة فكيف
تعالى منهم كذلك في الازل ومع ذلك شهد لهم بالتطهير فلولا انه تعالى علم
بان يوفقهم للتوبة المثمرة لتبديل سيئاتهم حسنات لما شهد لهم بذلك
اذ المواخذة بالمعصية منافية للشهادة بالتطهير ممن سبقت له العناية
فحينئذ لا يحل لمسلم يومن بالله واليوم الاخر ان ينتقص ولا ان يسب عرض
من تعلق الله بتطهيره وان راى منه ما راه لانه ذنب في الصورة لا في المعنى لتحقق
المغفرة قال ابن عربي وما يتعين عليهم من الحقوق فايدينا فيه نايبة عن الشريعة
وما نحن فيه الا كالعبد يودب ولد سيده باذنه فيقوم بامر السيد ولا يهمل
فضل الولد واتى جماعة كثيرون من اجلا المتاخرين كالسيد محمد بن عنقا وابي
السعود افندي والعلامة ابن كمال باشا ومحمد بن عبد القادر الصحراوي وابن ظهيرة
القرشي وغيرهم بان مما ينبغي اعتقاده والقطع به انه من الممنوع في حق اهل
البيت ان يموت احد منهم مصرا على معصية من بدعة او غيرها الا بتوبة صحيحة
ولو قبل الغرغرة ولا يقبضهم الله الا بعدها تشريفا لهم من الله عليهم بل لا بد ان
لتقر عيني حبيبه المصطفى صلى الله عليه وسلم وانه اذا فرض موت احدهم على غير
توبة فهو من باب فرض المحال فلا نسيء ظننا بهم البتة لحديث الحسن يا فاطمة ان الله غير
معذبك ولا ولدك وقوله صلى الله عليه وسلم ان فاطمة احصنت فرجها فحرمها الله
وذريتها على النار اخرجه البزار وعنه الاعلام جمع علم اصله ما يستدل به على
الطريق وفي وصف الال به اشارة الى ان هدايتهم لعالم الشريعة وصحبه اي
بالصلاة عليهم اتباعا للجمهور المتمسكين في ذلك بقوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملايكته
لدخول الصحابة في ذلك دخولا اوليا ولان الصلاة اذا طلبت على الال لا يحمد لهم
فعلى الصحابة اولى وخالف في ذلك ابن عبد السلام فقال لا يستحب ان يذكر في الصلاة
الا من صح ذكرهم وهم الال والازواج والذرية بخلاف من عداهم صحابيا
كان او غيره وهو محجوج بما ذكرناه والصحب جمع صاحب بمعنى الصحابي وهو
من لقي النبي صلى الله عليه وسلم بعد البعثة في حال حياته مومنا ومات على ذلك
وان لم يره ولم يرو عنه فدخل في التعريف المذكور عيسى ومن جمع به